

مادة ٤ - يعتمد في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٩/١٩٥٨  
قسم ٥ (وزارة الاقتصاد) فرع ٥ (مصلحة الدفع والموازن) زيادة  
جملة اعتمادات الباب الثاني (البند المشار إليها بالذكرة المرفقة بهذا القرار)  
بمبلغ ٢٦٠٠ ج. ق نقل من الباب الأول من ميزانية نفس الفرع

مادة ٥ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٩/١٩٥٨  
قسم ٥ (وزارة الاقتصاد) فرع ١ (الديوان العام) اعتماد إضافي قدره  
٣٧٠٠٠ جنيه (سبعة وثلاثين ألف جنيه) منه ١٢٥٠٠ جنيه (اثني عشر  
ألفاً وخمسمائة جنيه) في الباب الأول لمواجهة صرف الأجرور الإضافية  
والمكافآت التشجيعية، ٢٤٥٠٠ ج. ق في الباب الثاني لمواجهة حالة الصرف.  
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي مقابل الزيادة في الإيرادات

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر بجريدة الجمهورية في ٢٩ الحرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٦٦ لسنة ١٩٥٩

بناف تعديل قسمية اعتماد ١١٠٩٤٠ ج. ق الوارد بميزانية  
وزارة التربية والتعليم والمقبول إلى وزارة الثقافة والارشاد  
القومي بميزانية السنة المالية ١٩٥٩/١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت؛

قرر:

مادة ١ - يخصص اعتماد مبلغ ١١٠٩٤٠ ج. ق "إعانات جمعيات  
وهيئات وأندية ثقافية مصر والخارج والمقبول إلى ميزانية القسم ١٨  
(وزارة الثقافة والارشاد القومي) فرع ١ (الديوان العام) باب ٢  
(معرفات عامة) للأغراض التالية مع تعديل تسميتها إلى "إعانات ثقافية".

جنيه

٢٠,٩٤٠	إعانات جمعيات و هيئات وأندية ثقافية وفنية.
٨,٠٠٠	إعانات مجلات ونشرات ثقافية وفنية.
<u>٣,٠٠٠</u>	<u>إعانات طارئة لرجال الثقافة وأهل الفنون.</u>

٣١,٩٤٠

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بجريدة الجمهورية في ٢٩ الحرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٦٥ لسنة ١٩٥٩

بتتعديل اعتمادات القسم ٥ (وزارة الاقتصاد) للسنة المالية  
الحالية ١٩٥٩/١٩٥٨ وفتح اعتماد إضافي بمبلغ ٣٧ ألف جنيه  
منه ١٢٥٠٠ ج. ق بالباب الأول ، ٢٤٥٠٠ ج. ق بالباب الثاني  
من ميزانية الفرع ١ (الديوان العام) (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٩/١٩٥٨ قسم ٥  
(وزارة الاقتصاد) تعديل الفروع والأبواب حسب البيان التالي :

الجملة	الباب الثالث	الباب الثاني	الباب الأول	الفروع
٥٩٥٣٩٣	٥٥٨٠٠	١٦١٤٩٥	٣٧٨٠٩٨	فرع ١ (الديوان العام) ...
٥٣٨٩٨	١٠٠٠	٦٥٠٠	٤٦٣٩٨	فرع ٢ (مصلحة التسجيل التجارى) ...
٤٥١٥٥	-	٢٢٢٥	٤٢٨٣٠	فرع ٣ (مصلحة الشركات) ...
٢٠٢٧٤٥	٨٤٨٠٠	٤١١٢٥	٧٦٨٢٠	فرع ٤ (مصلحة الرقابة التجارية) ...
١١١٠٥٦	١٠٠٠	١٣٠٠	٨٨٠٥٦	فرع ٥ (مصلحة الدفع والموازن) ...
١٨٠٤٠٠	-	٢٠٩٠٠	١٥٩٥٠	فرع ٦ (مصلحة القطن) ...
٢٦٣٥٣	-	٢٢٥٥	٢٣٩٩٨	فرع ٧ (مصلحة التأمين) ...
٣٧٣٦٠٠	١٧١٢٠٠	١٠٣٩٠٠	٩٨٥٠٠	فرع ٨ (مصلحة السياحة) ...
<u>١٥٨٨٦٠٠</u>	<u>٣٢٢٨٠٠</u>	<u>٣٥١٦٠٠</u>	<u>٩١٤٢٠٠</u>	الجملة :

مادة ٢ - يعتمد في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٩/١٩٥٨  
قسم ٥ (وزارة الاقتصاد) تعديل تسمية البند ١ - (أجور إضافية)  
المرجع تحت الباب الأول في مختلف مصالح الوزارة المبينة بال المادة الأولى  
إلى "أجور إضافية مكافآت تشجيعية".

مادة ٣ - يعتمد في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٩/١٩٥٨  
قسم ٥ (وزارة الاقتصاد) تعديل منشور القرار الجمهوري رقم ٢٥  
لسنة ١٩٥٩ يفتح الاعتماد الإضافي البالغ ١٣ ألف جنيه في الباب الثالث  
من ميزانية الفرع ٣ (شئون التجارة الخارجية) بجعله في الباب الثالث من  
ميزانية الفرع ١ (الديوان العام).